

المُلتَمِس

ضد

المُدَّعى عليه

التماس للإنفاذ العاجل لتحديد حضانة الطفل
التشريعات المعدلة بولاية ماين § 1768 (19-A M.R.S.)

ذكر المُلتَمِس ما يلي:

1. المُلتَمِس هو [] الوالد [] الوالدة أو [] الشخص الذي ينوب عن ولي الأمر ومُنح حضانة الطفل (الأطفال) القاصر المذكور أدناه بموجب القانون المُوحَّد للسلطة القضائية والإنفاذ في قضايا الوصاية على الأطفال (UCCJEA) (الأسماء والأعمار):

2. العنوان/ الموقع الفعلي الحالي للطفل (الأطفال) القاصر والمُدَّعى عليه هو:

3. حصل المُلتَمِس على أمر تحديد الحضانة التالي في المحكمة التالية (اذكر اسم المحكمة وعنوانها ورقم هاتفها ورقم جدول الدعاوى الخاص بأمر الحضانة).

ملاحظة: يجب إرفاق نسخة مُصدَّقة عن الأمر المُورَّخ.

4. أمر تحديد الحضانة [] ذكَّر [] لم يذكر أساس السلطة القضائية لتلك المحكمة. وإذا ذكره، فإن أساس السلطة القضائية هو كما يلي:

5. أمر تحديد الحضانة [] تمَّ [] لم يتم إبطاله أو إبقائه أو تعديله. (في حال الإبطال أو الإبقاء أو التعديل، يرجى ذكر اسم المحكمة وعنوانها وتاريخ الإبطال أو الإبقاء أو التعديل وطبيعة الإجراء. يجب إرفاق نسخة عن الأمر القضائي):

6. أمر تحديد الحضانة [] تمَّ [] لم يتم تسجيله والتصديق عليه في أي محكمة تابعة للولاية. (في حال التسجيل والتصديق، يرجى ذكر اسم المحكمة التي سُجِّل فيها وعنوانها ورقم جدول الدعاوى ورقم الهاتف):

7. يُدَى بالإجراءات/ الدعاوى القضائية التالية ويمكن أن تؤثر على أمر تحديد الحضانة (الحماية من الإساءة أو إجراءات حماية الطفل أو الإجراءات الجنائية أو أي إجراءات متعلقة بالحقوق والمسؤوليات الأبوية). (يرجى ذكر المحكمة والعنوان ونوع الإجراء/ الدعوى وتاريخ الأوامر القضائية ونوعها):

8. يطلب المُلتَمِس أن تأمر المحكمة بما يلي:
- حصول المُلتَمِس على الحضانة الفعلية الفورية على الطفل (الأطفال)؛
 - أتعاب المحامي والتكاليف والنفقات الأخرى؛
 - غير ذلك:

9. يطلب المُلتَمِس مذكرة للحصول على الحضانة الفعلية على الطفل. وأرفق طلب مُوثَّق لإصدار المُذكَرَة.

التاريخ: _____

المُلتَمِس

حضر الشخص المذكور أعلاه شخصياً _____ ، وأقسم على صحَّة البيانات أعلاه.

التاريخ: _____

كاتب العدل/ الكاتب